



سؤال: ما حكم إمارة المتغلب، وفي حال تغلبت داعش " جماعة الدولة "، واستتب لها الأمر، ندخل في مباعتها، وطاعتها ..
أم ماذا نفعل .. وجزاكم الله خيراً؟

الحمد لله وحده، والصلوة والسلام على من لا نبيّ بعده، وبعد.

هذا سؤال قد وردني من أكثر من طرف .. وبخاصة بعد أن ظهرت فتنة الخوارج الدواعش في الشام والعراق .. فكان لزاماً علينا أن نجيب عنه، فأقول - مستعيناً بالله -:

المتغلبُ؛ هو الذي يسطو على سدة الحكم عن طريق القوة، والغلبة، والقهر، والبطش.. فلا يتورع أن يسفك الدم الحرام، وأن يُعمل السيف والقتل في كل من يقف أمامه أو يُحيل بينه وبين هدفه وغايته؛ ألا وهي السلطة والحكم!
وهو بعد أن يسطو على الحكم والسلطة.. وينفرد في الحكم.. ينتهج في الناس سياسة القمع، والاستبداد، والإرهاب .. وتكميم الأفواه .. ليضمن استمرار تسلطه على البلاد والعباد!

وعليه، فالمتغلب طريق باطل بدعي غير شرعي .. وبطلانه يأتي من أوجه:
 منها: أنه يأتي البيوت من غير أبوابها الشرعية السنّية.. والله تعالى يقول: [وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَّ؟ كِنْ الْبِرُّ مِنْ أَنْقَى؟ وَأَنْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا] البقرة:189.

والباب الشرعي الذي يُؤتى منه الحكم، وينتظم أمره: الشورى .. ومن ثم موافقة ورضى الأمة، وعلى رأسهم من يمثلهم وينوب عنهم من أهل الحل والعقد من العلماء، والشيوخ، وقادة الجهاد، والوجهاء، الذين بهم تتحقق الشوكة والمنعة، ويستتب نظام الحكم.

قال تعالى: [وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنُهُمْ] الشورى:38.

وقال تعالى: [وَشَاءُرْهُمْ فِي الْأَمْرِ] آل عمران:159. وأعظم الأمر الذي تعيين فيه الشورى، نظام الحكم، وتنصيب إمامٍ أو حاكم عام على المسلمين.

وقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: "ما رأيت أحداً قطْ كان أكثرَ مشورةً لأصحابِه من رسول الله صلى الله عليه وسلم".

وهو - صلى الله عليه وسلم - لا ينطق عن الهوى.. ولا ينطق إلا حقاً وصدقًا .. ومع ذلك كان أكثر الناس مشورةً لأصحابه ..
فمن دونه - وبخاصة في القرون المتأخرة - أولى بالشوري .. وأن يتخلّقوا بالشوري .. وأن تكون الشوري بالنسبة لهم نظام حياة.

وقال عمر رضي الله عنه: "الإمارة مشورةٌ"; أي إنما تقوم الإمارة وتبثت بالمشورة، والشوري.
وقال رضي الله عنه: "من بايع رجلاً على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي بايعه؛ تغرة أن يُقتلًا" متفق عليه.
أي خشية وحذر أن يُقتل؛ لأنه عندما غرّ بنفسه، وبصاحبه الذي بايعه على غير مشورة من المسلمين، فقد استشرفا وعرضوا أنفسهما للقتل.

وعندما بايع المسلمين علي بن أبي طالب رضي الله عنه على الخلافة.. قام فيهم في اليوم التالي خطيباً، فقال: "يا أيها الناس، إن هذا أمركم - أي الاستخلاف - ليس لأحد فيه حق إلا من أمرتم، وقد افترقنا بالأمس على أمر، فإن شئتم قعدت لكم، وإنما فلا أحد على أحد.

قالوا: نحن على ما فارقناك عليه بالأمس".

فرد حق التأمير للناس، ولهم من أهل الحل والعقد، والشوكة، والمنعه .. والذى بهم تمضي البيعة.. وتثبت الإمامة والولاية.

وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم مَنْ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لِهِ كَارِهُونَ، وَقَالَ: "ثَلَاثَةٌ لَا يُقْبَلُ مِنْهُمْ صَلَاةٌ، وَلَا تَصْعُدُ إِلَيْهِ السَّمَاءُ، وَلَا تُجَازِرُ رُؤُوسَهُمْ: رَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لِهِ كَارِهُونَ .." الْسَّلْسَلَةُ الصَّحِيفَةُ: 650.

هذا فيمن يوم قوماً في الصلاة وهم له كارهون.. فكيف فيمن يوم الناس في الحكم والإمامية العامة وهم له كارهون .. لا شك أنه أولى باللعن .. والطرد .. وعدم القبول.

ومنها: أن المتعلّب شديد الحرص على الحكم والإمارة.. فالإمارة عنده غاية ترخص في سبيلها الدماء والحرمات .. والنبي صلى الله عليه وسلم قد نهى عن طلب الإمارة وتنميها .. أو الحرث عليها .. فقال صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ اللَّهَ لَا يُؤْلِي عَلَى هَذَا الْعَمَلِ أَحَدًا سَأَلَهُ، وَلَا أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ" مسلم.

وقال صلى الله عليه وسلم: "إِنَّكُمْ سَتَحْرَصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ، وَإِنَّهَا سَتَكُونُ نَدَامَةً وَحَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ" البخاري.
وعن عبد الرحمن بن سمرة، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا عبد الرحمن لا تسأَل إِمَارَةً، فَإِنَّكَ إِنْ أَعْطَيْتَهَا
عَنْ مَسَأَلَةٍ هُوَ كَلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أَعْطَيْتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسَأَلَةٍ أَعْنَتَ عَلَيْهَا" مسلم.

والمتغلب لا يحرص عليها أو يسألها وحسب .. بل يُقاتل .. وينتهك الحرمات من أجلها!
ومنها: أن المتغلب حاكم مستبد، متسلط بالجبروت، لا يتورع عن البطش والظلم، والقمع .. وسفك الدم الحرام من أجل
شهوة الحكم والسلطة!

وعليه وعلى أمثاله من الحكام المستبددين الديكتاتوريين يُحمل قوله صلى الله عليه وسلم: "ستة لعنة لهم - لعنهم الله - وكلُّ نبيٍ مُجَابٌ - منهم": المتسلط بالجبروت؛ يُذَلُّ من أعزَّ الله، ويُعَذَّبُ من أذلَّ الله ...".

وقال صلى الله عليه وسلم: "من خرج على أمتي يضرِّبُ بَرَّها وفاجرها - فلا يفرق في بطيشه بين الصالح والطالح - ولا يتحاشى من مؤمنها، ولا يفي لذى عهده، فليس مني ولستُ منه" مسلم.

وقال صلى الله عليه وسلم: "رجلانِ ما تناهُما شفاعتي: إمامُ ظَلْمٍ غَشُومٍ، وآخرُ غالٍ في الدينِ مارقٌ منه" رواه ابن أبي عاصم في السنة، وصححه الشيخ ناصر في التخريج: 41. والغشوم: هو الحكم الظالم الذي يخطئ الناس خططاً فياخذ منهم كل ما يقدر عليه؛ ما يحق له وما لا يحق ...!

وقال صلى الله عليه وسلم: "أشدُّ الناسِ يومَ القيمةِ عذاباً، إمامُ جائِرٍ" صحيح الجامع: 1001.

وقال صلى الله عليه وسلم: "أربعةٌ يبغضُهم اللهُ عزَّ وجلَّ - منهم - : الإمامُ الجائِرُ" السلسلة الصحيحة: 363. ولا شك أنَّ الحكم المتكلَّب إمامٌ جائزٌ مفترضٌ لحقِّ الأمة في الحكم.

وقال صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ شَرَّ الرُّعَاءِ الْحُطْمَةَ" مسلم.

والحطمة؛ الذي يظلم الرعية ويبطش بهم، ويسلك معهم مسلك العنف والشدة ...!

وقال صلى الله عليه وسلم: "يَكُونُ أَمْرَاءُ فَلَا يُرَدُّ عَلَيْهِمْ قُولُهُمْ، يَتَهَافَّوْنَ فِي النَّارِ، يَتَبَعُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا" السلسلة الصحيحة: 1790.

وقوله "فلا يُرَدُّ عَلَيْهِمْ قُولُهُمْ"؛ أي لشدة استبدادهم وديكتاتوريتهم، وتسلطهم، وتفردهم في الحكم لا يجرؤ أحد من الرعية أن يعقب عليهم بقول أو رأي .. أو فهم .. فهم فوق المسائلة وفوق أن يعقب عليهم .. ومن يتجرأ على التعقيب .. فجزاؤه القمع والسجن والتنكيل .. هؤلاء الحكام والأمراء: "يَتَهَافَّوْنَ فِي النَّارِ، يَتَبَعُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا" !

هذا حكم وجاء الحكم المتكلَّب المسلط .. وهذا هو موقف الشريعة منه .. فإنْ قيل: إن استتبَّ الأمر له .. فما الموقف منه، وما العمل؟

أقول: إن استتبَّ له الأمر .. واستقرَ حكمه .. تُقدَّر مفسدة الخروج عليه .. ومفسدة إقراره على الحكم .. فتقْدِمُ أقل المفسدين .. لتدفع بها المفسدة الأكبر .. والضرر الأكبر .. وتكون طاعته حينئذٍ - في المعروف - من قبيل الضرورات التي تتبع المحظورات .. ومتى كان الخروج عليه .. وإن قالته عن سدة الحكم أقل ضرراً وأقل مفسدة .. من إقراره على الحكم .. والسلطة .. تعين على الأمة الخروج عليه .. واستبداله بحاكم شرعي ترضيه الأمة ..

فإنَّ الإسلام جاء بتحصيل أكبر المصالح .. ودفع أكبر وأشد المفاسد .. فأين توجد المصلحة، ويوجد العدل فثمَّ الإسلام، وشرع الإسلام .. وأين توجد المفسدة، ويوجد الظلم فثمَّ دين الطاغوت، وشرع الطاغوت!

أمَّا إن كان المتكلَّب من ذوي الأهواء، والضرر المركب، كالشيعة الروافض، أو الخوارج الغلاة .. أصوله لا تردعه عن انتهاك الحرمات .. وسفك الدم المقصوم .. فهذا لا طاعة له البتة .. إلا على وجه الإكراه والتقية عند العجز .. والواجب دفعه وقتاله ما أمكن لذلك سبيلاً .. لأنَّ الشارع قد نصَّ على وجوب قتاله ودفعه، ودفع شره وفساده قبل أن يتمكن، وبعد أن يتمكن .. إن كان شره وضرره لا يندفع إلا بالقتال.. فقال صلى الله عليه وسلم في الخوارج الغلاة: "سيخرج قوم في آخر الزمان، أحدهما الأستان - أي صغار السن - سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، لا يُجاوز إيمانُهم حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فأينما لقيتموه فاقتلوهم، فإنَّ في قتلهم أجرًا لمن قتلهم يوم القيمة" متفق عليه.

وقال صلى الله عليه وسلم: "سيكون بعدِي من أمتي قوماً يقرأون القرآن، لا يُجاوزُ حلوتهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ثم لا يعودون فيه، هم شرارُخلقٍ والخليفة" مسلم.

وعن أبي أمامة، يقول: شر قتلى قُتلوا تحت أديم السماء، وخير قتيلٍ من قَتَلُوا، كلاب أهل النار، قد كانوا هؤلاء مسلمين فصاروا كفّاراً.

قلت: يا أبي أمامة هذا شيء تقوله؟ قال: بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. صحيح سنن ابن ماجه: 146 .
وقال صلى الله عليه وسلم: "هم شرار أمتي، يقتلهم خيار أمتي" قال ابن حجر في الفتح 298/12: إسناده حسن.
وكان أول من قاتلهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه في موقعة النهروان.

وقال صلى الله عليه وسلم: "سيكون في أمتي اختلاف وفرق، قوم يُحسنون القليل ويُسيئون الفعل، يقرؤون القرآن لا يُجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، لا يرجعون حتى يرتد السهم على فوقه، هم شرّ الخلق والخليقة، طوبى لمن قتلهم وقتلوه، يدعون إلى كتاب الله وليسوا منا في شيء، من قاتلهم كان أولى بالله منهم" رواه أبو داود، مشكاة المصابيح: 3543.

والخوارج الغلاة رغم تمكّنهم في تاريخهم من تأسيس بعض الإمارات الخاصة بهم.. إلا أنه لا يُعرف عن أحدٍ من السلف الصالح أنه قد دخل في مواليتهم وطاعتهم، أو أنه بايع أميراً من أمرائهم.. أو دعا إلى مبايعته وطاعته .. وإنما كان الموقف منهم في اتجاه واحد لا غير؛ وهو قتالهم، ورد عدوائهم، وخطفهم عن الأنفس والحرمات ..!

والخوارج الدواعش - خوارج العصر - المعروفين باسم "جماعة الدولة" ، لا يخرجون عن هذا التوصيف.. وعن هذا الحكم.. بل هم في كثير من أوصافهم وأخلاقهم وأعمالهم أخطر من الخوارج الأوائل.. ودفعهم أولى وأوكرد.. وبالتالي لا يجوز أن يحصل خلاف حول جواز قتالهم ورد عدوائهم وخطفهم عن البلاد والعباد ..

كما لا يجوز أن يحصل خلاف حول بطلان إمارتهم، وتأمّرهم، وبطلان بيعتهم .. مهما توسعوا .. وتغلّبوا في بعض المناطق.. وإعلانهم عن تمدد اسمهم ليصبحوا خلافة - بعد أن تسموا باسم الدولة - وأن صاحبهم "إبراهيم عواد" قد أصبح خليفة .. لا يغير من هذه الحقيقة شيئاً؛ إذ العبرة ليست بالتبني والادعاء .. ورفع الشعارات .. وإنما العبرة بالتحلي، ومدى القدرة على أن يتحلوا بما يدعونه ويزعمونه .. ويتشبعون به!

قد نادوا لصاحبهم الخارجي "إبراهيم عواد" ، بأنه قد أصبح خليفة على المسلمين.. كل المسلمين في الأرض .. ويطالعون المسلمين في الأرض - كل الأرض! - بمبايعته والدخول في طاعته .. بينما صاحبهم إلى الساعة لا يجرؤ أن يعرف عن نفسه .. وهيئته .. ومكانه .. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول: "إنما الإمامُ جُنَاحٌ؛ يُقاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيُتَّقَىْ بِهِ" متفق عليه.

وقوله "إنما الإمامُ جُنَاحٌ"؛ أي واقٍ يحتمي به المسلمون - كل المسلمين - من العدو وخطره .. وبه تحفظ البيضة، وتُصان الحرمات .. ويرد خطر الأعداء .. عن البلاد والعباد .. هذا هو الغرض الأساس من الإمامة والخلافة .. فأين صاحبهم الخارجي "إبراهيم عواد" المجهول العين والحال .. والعاجز عن أن يُعرف عن نفسه .. وصورته .. هو وكثير ممن معه .. فضلاً عن أن يكون قادراً على أن يرد خطر العدو عن نفسه .. من هذا المعنى العظيم الذي أشار إليه الحديث النبوى الشريف؟!

بهذا أجيّب عن السؤال الوارد أعلاه .. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المصادر: